

رئيس الهيئة

قرار رقم \٦٦١ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٧

بشأن إعادة قيد وسيط التأمين

**رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية . وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة . وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته . وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن .

**قرار**

**المادة الأولى:** يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة المصرية الإماراتية تكافل حياة - سلامة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط
٢٧٢٠٧٢٣٠١٠٠٣٩٥	المصرية الإماراتية تكافل حياة - سلامة	٣٢٦٢٢	شريف عوض محمود ابراهيم

**المادة الثانية:** على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًا فيما يخصه .

**رئيس مجلس إدارة**  
**الهيئة العامة للرقابة المالية**  
**د. محمد فريد صالح**